

الكفاية في علم الرواية

أبى وأخذ سماعه منى بعد موت أبى وحدثت عن عبد العزيز بن جعفر قال ثنا أبو بكر الخلال قال أخبرني أحمد بن الحسين بن حسان أن أبا عبد الله وهو أحمد بن حنبل سئل عن الرجل يكون له السماع مع الرجل أنه لا يأخذه بعد سنين قال لا بأس إذا عرف الخط سألت القاضي أبا الطيب طاهر بن عبد الله الطبري عن رجل وجد سماعه في كتاب من شيخ قد سمى ونسب في الكتاب غير أنه لا يعرفه فقال لا يجوز له رواية ذلك الكتاب ويجب أن يكون الكتاب الذي يحدث منه قد قوبل بأصل الشيخ الذي يرويه عنه .
(باب المقابلة وتصحيح الكتاب) .

أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق قال أنا عثمان بن أحمد قال ثنا حنبل قال ثنا الهيثم بن خارجة قال ثنا إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقول كتبت فأقول نعم عرضت كتابك قلت لا قال لم تكتب أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الوراق قال ثنا أحمد بن كامل القاضي قال ثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك قال ثنا أبو بكر الأعين قال ثنا عفان عن أبان عن يحيى بن أبي كثير قال من كتب ولم يعارض كمن دخل الخلاء ولم يستنج أخبرنا أبو الوليد الحسن بن محمد البلخي قال ثنا محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان الحافظ ببخارا قال ثنا خلف بن محمد قال حدثنا محمد بن صباح بن خزيمة قال سمعت أبا محمد الفلج بن بسام يقول كنت عند القعنبي فكتبت عنه فقال لي كتبت قلت نعم قال عارضت قلت لا قال لم تصنع شيئا أخبرنا أبو بكر عبد الله بن علي بن حمويه بن أبرك الهمداني بها أخبرنا أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد البزناني الفقيه حدثنا أبو القاسم قال أنا حماد بن أحمد السلمي قال ثنا مكى بن محمد النيسابوري قال ثنا عبد الله بن محمد بن هانئ عن الأخفش قال إذا نسخ الكتاب ولم يعارض